قراءة القرآن في المآتم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، أما بعد ؛

فإن الله تبارك وتعالى أمرنا بعبادته وحده ، وأمرنا أن نعبده بما شرع ، وأن لا نخترع العبادات من عندنا فقال صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى وكلامه وحي من الله : " من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد ". أخرجه مسلم ، وفي الصحيحين : " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " . فالواجب أن يكون العمل الشرعي على أمر النبي صلى الله عليه وسلم ، وقراءة القرآن في المآتم لم يشرعها الله ، ولا فعلها النبي صلى الله عليه وسلم ولا فعلها أحد من أصحابه ، ولو أرادها الله منا لأمرنا بها ، إذا فهي محدثة بدعة ابتدعها الناس ، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : " كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار " علما أن قراءة القرآن في غير هذه المناسبة من أعظم العبادات والقرب إلى الله سبحانه وتعالى ،وبناء على ذلك فلا يجوز إعطاء القارئ في هذه المناسبة شيئا من المال ؛ لأن في ذلك تعاون على الإثم ، والله تبارك وتعالى يقول : { وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان}